

أهل البيت وآل البيت قراءة في تطور مدلوليهما

د. قاسم حسن آل شامان السامرائي

قسم التاريخ/كلية التربية. سامراء/جامعة تكريت

أهل البيت لغة هم سكان البيت ، وآل الرجل أهله ، ولا يستعمل لفظ (آل) إلا في أهل رجل له مكانة ^(١) ، وفسر سيبويه (الآل) بقوله الذين يؤول أمرهم إلى المضاف إليهم، قال وهذا نص منه على أنه اسم جمع ، وقيل **أهله** أقل بدليل تصغيره على أهيل وخص استعماله في الأشراف دون غيرهم ^(٢) .

وقال الزمخشري : (الآل) الذي يرفع الشخص أول النهار وأخره والأصل فيه الشخص ، يقال هذا آل قد بدأ أي شخص والآل أهل البيت ^(٣) ، وأكثر الأسماء دخولا في الاختصاص بنو فلان ومعشر مضافة ، وأهل البيت آل فلان يعني أنك تقول نحن أهل البيت نفعل كذا فتصبه على الاختصاص، وبيت الرجل امرأته وعياله ، ويكنى عن المرأة بالبيت ^(٤) فهذان المصطلحان (الآل والأهل) فيهما من المرونة ما جعلهما يفسران تفسيرات مختلفة سواء في زمن الجاهلية أو الإسلام ، إذ تعود جذور مصطلح ((أهل البيت)) إلى زمن ما قبل الإسلام متجسداً بالمكانة الدينية المقدسة التي تمتعت بها أفخاذ من قبائل معينة دون غيرها كونها مسؤولة عن المعبد أو بيت الآلهة الذي توجد فيه الأصنام والأوثان ، وقد أخذت هذه المكانة (المسؤولية) تتركز في هذا الفخذ وتنتقل بالوراثة بين أجياله ، مما جعلها تتميز عن غيرها من القبائل والعشائر والأفخاذ كونها تتمتع بمكانة دينية متميزة باعتبارها سدنة (البيت) ^(٥) ، وهذا ما انطبق على قريش التي استحوذت على هذه المكانة وتولت تلك المسؤولية ، إذ خاطبها قصي بن كلاب قائلاً : ((يا معشر قريش إنكم جيران الله وأهل بيته الحرام)) ^(٦) .

على أن هذه المسؤولية ارتبطت بمفهوم (الشرف) ذلك المصطلح الذي تبينت لنا رفعة عند العرب والذي اخذ مداه في النبل والنسب والكرم والمجد والعلو والحسب ، إذ تظهر رواياتنا التاريخية ما بين مصطلحي (البيت) و (الشرف) من ارتباط وتماسك في الجاهلية والإسلام ، فغالبا ما يتولى سدنة (البيت) مشيخة القبيلة وقيادتها سياسيا وعسكريا ، وبذلك يكونون بصورة أدق أهل (الشرف)، إذ يراد بالبيت الشرف العالي ، ومنه قول العباس بن عبد المطلب يمدح النبي ^(٧) :

حتى احتوى بيتك المهيمن من خندق علياء تحتها النطق
فجعلها في أعلى خندق بيتا .

ومنه أيضا قولهم : ((أهل الحرمة وولاية البيت)) و ((المسامحة بيت ربيعه في البصرة)) و ((مخنف بن سليم بيت الازد بالكوفة)) ^(٨) و ((بيت تميم في بني حنظلة أي شرفها)) ^(٩) و ((في فلان البيت والشرف ، إذ إن بيت العرب شرفها ، والبيت من بيوتات العرب : الذي يضم شرف القبيلة .. وفلان بيت قومه أي شريفهم)) ^(١٠) ، وفي الكوفة عندما تردد المختار بن عبيد النقي عن بيعة عبد الله بن الزبير بالحجاز خاطبه أحدهم قائلاً : ((ملاك يغيب عن مثل ما اجتمع عليه أهل الشرف وبيوتات العرب من قريش والأنصار وثقيف ، لم يبق أهل بيت ولا قبيلة إلا وقد جاء زعيمهم وعميدهم فباع هذا الرجل)) ^(١١) .

وبذلك تصف الرواية التاريخية قصي - وهو الجد الأعلى للرسول ^(صلى الله عليه وآله وسلم) - فتقول :

((وكان فيه البيت والشرف)) وانه ((حاز شرف مكة كلها))^(١٢) ، كونه استطاع أن يوطد دعائم السلطة السياسية في مكة وجمع شمل القبائل فأنزلهم ابطح مكة فسمي مجمعا^(١٣) وأعاد تنظيم الأمور الدينية والسياسية في مكة ، إذ أصبح الحرم المكي ذا شهرة دينية بين القبائل ، فجمع بين يديه واجبات دينية سياسية هي السقاية والرفادة والسدانة واللواء والندوة^(١٤) ، وتلك هي وظائف السيادة في مكة التي انحصرت في أولاده من بعده وتقاسمها فيما بينهم ، وبين هاشم وعبد شمس أولاد عبد مناف كانت منافسة ، ثم نزاع بين هاشم وأبن أخيه أمية بن عبد شمس ، إلا أن الوظائف الدينية (السقاية والرفادة) التي انتقلت إلى هاشم من أبيه أدت إلى بقاء (البيت) فيه^(١٥) ، إذ كان هاشم وبنوه اشرف واحد^(١٦).

وبعد هاشم تولاهما أخوه المطلب ومنه إلى عبد المطلب بن هاشم الذي تولى المسؤوليات الدينية معا ، فشرف في قومه ، وعظم فيهم خطره ، فكان سيد العرب وأفضلهم قدراً وأقدمهم شرفاً^(١٧) ، إذ رفعت فشل عملية الغزو الحبشي للبيت المكي من شأن قریش وبنى عبد المطلب حتى اعترفت لهم مكة بالرئاسة ، فعظمتهم العرب قائلة : ((أهل الله ، قاتل الله عنهم ، فكفاهم مؤونة عدوهم))^(١٨) وقد كانت قریش تسمى (آل الله) وجيران الله وسكان حرم الله ، وفي ذلك يقول عبد المطلب^(١٩) :

نحن آل البيت في ذمته لم نزل فيها على عهد قدم

ومن عبد المطلب إلى أبي طالب (عبد مناف) الذي تقاسم هو وأخوه العباس الواجبات فكانت للعباس السقاية، إذ تستمد قریش من الحرم المكي (البيت) والقيادة السياسية (الشرف)^(٢٠) ومع ظهور الدعوة الإسلامية أصبحت لبني هاشم الرئاسة الدينية والسياسية متمثلة في

شخص الرسول (ﷺ) وبذلك جمع بنو هاشم (البيت والشرف) واعترف الناس بمكانتهم الرفيعة ، دعم ذلك جملة من الأحاديث الشريفة التي تؤكد على حبهم واحترامهم والإحسان لهم وتوقيرهم وإقرار الحقوق لهم ، إذ تطور الأمر بعد وفاة الرسول (ﷺ) فبرز اعتقاد أحقيتهم بالخلافة^(٢١) .

ان مصطلح (أهل البيت) الذي كان أول أمره يعني سدة بيت الأوثان عند العرب قبل الإسلام ومسؤولي وظائف السيادة في مكة قبل الإسلام ، أصبح يرمز بعد حين إلى أهل بيت

النبي (ﷺ) وهو اصطلاح مساوٍ في مدلوله ومعناه لاصطلاح (آل محمد) وهذا ما ينطبق على المصطلحات الأخرى ، حيث (الأشراف) و (السادة) و (العتره) و (ذوو القربى) كلها مصطلحات ذات معان ومدلولات متقاربة وقد وقع الاصطلاح على اختصاصهم من بين ذوي الشرف بالشطفة الخضراء^(٢٢) ، فمن هم الأشراف ؟

من هم آل البيت ، أهل البيت ، الأشراف :

قلنا أن مصطلح (الآل) هو الأهل ، ثم أوضحنا إن هذا المصطلح لا يستعمل إلا في أهل رجل له مكانة^(٢٣) ، و (الآل) دلالة على اسم جمع ، ومصطلح (الآل) اختص استعماله في الأشراف دون غيرهم^(٢٤) .

وقد كثرت الاجتهادات ، واختلف الفقهاء في آل البيت (الأشراف) وتحديد مستنديهم على نصوص قرآنية ، وأحاديث وإجراءات ومواقف نبوية شريفة ، واجتهادات شخصية . أن أول من اختلف في تفسير هذا المصطلح هم بنو هاشم أنفسهم ، فقد عد العلويون

من أبناء فاطمة (رضي الله عنها) أنهم وحدهم (آل البيت) ، تاركين الفروع الأخرى خارج هذا الإطار ثم تطورت الأمور أكثر حينما حاول الحسينيون أن يختصوا أنفسهم بآل البيت دون أبناء عمومته

الحسنين الأمر الذي رفضه زيد بن علي زين العابدين (عليه السلام) ، أما العباسيون فقد استفادوا من واجبهم الديني في السقاية قبل الإسلام وبعده ليحاولوا التأكيد على أنهم من (آل البيت) (٢٥) . أما أهل العلم ، فقهاء الأمة ، فقد تنوعت آراؤهم في تحديد (أهل البيت) أو (آل البيت) وهم الأشراف نجمهم بما يلي :

الرأي الأول : أنهم أصحاب حديث الكساء وآية المباحلة ، وهم : الرسول (صلى الله عليه وسلم) وفاطمة وابنيها الحسن والحسين وزوجها علي بن أبي طالب (رض).

الرأي الثاني : نساؤه (زوجاته) وذريته من آل البيت .

الرأي الثالث : من حرمت عليهم الصدقة .

الرأي الرابع : سلمان الفارسي و وائلة بن الاسقع من آل بيته .

الرأي الخامس : إن آله هم اتباعه إلى يوم القيامة .

الرأي السادس : إن آله هم الأتقياء من أمته .

أما الرأي الأول : فإنه قائم أساسا على الفعل الإجرائي للرسول (صلى الله عليه وسلم) في آية المباحلة وحديث الكساء المقترن بآية التطهير .

فلما نزلت آية المباحلة بسم الله الرحمن الرحيم ((فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبنائكم ونساءنا ونسائكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله

على الكاذبين)) (٢٦) ، دعا النبي (صلى الله عليه وسلم) علياً وفاطمة والحسنين فاحتضن الحسن و أخذ بيد الحسين ، ومشى فاطمة خلفه وعلي خلفها ، فقال ((اللهم هؤلاء أهلي)) (٢٧) ، وذلك في ذهابه

للمباحلة (التضرع والدعاء) مع وفد نصارى نجران ، فجاء الرسول (صلى الله عليه وسلم) وخلفه أهله على الصورة المذكورة أعلاه ، وهو يقول لهم إذا دعوت فأمنوا ، وحتى إذا ما رأيهم أسقف نجران قال يا معشر النصارى اني أرى وجوها لو سألوا الله أن يزيل جبلا من مكانه لأزاله فلا تبتهلوا فتهلكوا أو لا يبقى على وجه الأرض نصراني إلى يوم القيامة (٢٨) .

ويرى الزمخشري ان ذهاب الرسول إلى المباحلة ((أكد في الدلالة على ثقته بحاله ، واستيقانه بصدقه ، وقد استجراً على تعريض أعزته وأفلاذ كبده ، واحب الناس إليه لذلك ، ولم يقتصر على تعريض نفسه له .. ان تمت المباحلة .. وخص الأبناء والنساء لأنهم اعز الأهل ، وأصقهم بالقلوب .. وقدمهم في الذكر على الأنفس ، مفدون بها ، وفيه دليل لا شيء أقوى منه على فضل أصحاب الكساء (عليه السلام)) (٢٩) . إذ هؤلاء أنفسهم أصحاب الكساء كما سنرى .

أما حديث الكساء فهو مقترن بآية التطهير ، فعندما نزلت ((إنما يريد الله ليذهب عنكم

الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا)) (٣٠) . دعا الرسول (صلى الله عليه وسلم) سيدتنا فاطمة وابنيها وزوجها علي وجللها بكساء وقرأ الآية المذكورة داعيا لهم بها ، فقد ثبت من طرق متعددة صحيحة أن

الرسول (صلى الله عليه وسلم) جاء ومعه علي وفاطمة وحسن وحسين قد أخذ كل واحد منهما بيد حتى دخل فأدنى علياً وفاطمة وأجلسهما بين يديه ، واجلس حسنا وحسينا كل واحد على فخذه ، ثم لف عليهم كساء ثم تلا تلك الآية ، وفي رواية ((اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا)) ، ((قالت ام سلمة فرفعت الكساء لأدخل معهم فجذبه من يدي فقلت وأنا



معكم يا رسول الله فقال : انك من أزواج النبي (ﷺ) على خير))^(٣١) وفي رواية أخرى قال بلى^(٣٢).

وعن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (ﷺ) : نزلت هذه الآية في خمسة، في، وفي علي، وفاطمة ، وحسن وحسين))^(٣٣) .

وعن أبي سعيد الخدري أيضا ان النبي (ﷺ) جاء أربعين صباحا يعني بعد نزول هذه الآية إلى باب فاطمة يقول^(٣٤) : ((السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته ، الصلاة رحمكم الله ، إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا)).

أن هذه الآية تدل على منبغ فضائل أهل بيت النبي (ﷺ) كونها قد اشتملت غرر مآثرهم والاعتناء بشأنهم ، إذ ابتدأت بـ(إنما) التي تفيد حصر إرادة الله في أمرهم على إذهب الرجس عنهم^(٣٥) ، فلما بين الله أنه يريد إذهب الرجس عن أهل بيت نبيه ويطهرهم ، دعا

النبي (ﷺ) اقرب أهله وأعظمهم اختصاصا به وهم علي ، وفاطمة والحسن والحسين ، جمع الله لهم بين أن قضى لهم بالتطهير وبين أن قضى لهم بكمال دعاء النبي (ﷺ) ، فاستدلنا من ذلك ان ما تم لهم نعمة من الله تعالى^(٣٦) .

وعلى الرغم من ان اكثر المفسرين يرون أنها نزلت في أهل الكساء لتذكير ضمير عنكم وما بعده ، فإن هناك من يذهب إلى انها نزلت في نسائه (ﷺ) لقوله تعالى ((واذكرن ما يتلى في بيوتكن)) ولأنهن بيت سكناه^(٣٧) .

وهناك من يرى أنها نزلت بالاثنتين معا ، إذ احتج الجمهور بقوله تعالى : (عنكم) و(يطهركم) ولو كان للنساء خاصة لكان (عنكن) ، قال ابن عطية : والذي يظهر لي ان زوجاته لا يخرجن عن ذلك البتة ، فأهل البيت زوجاته ، وبنته ، وبنوها ، وزوجها ، وهذه الآية تقتضي ان الزوجات من أهل البيت ، لأن الآية فيهن ، والمخاطبة لهن ، وقد قال الرسول محييا على استفسار أم سلمة(إبان فعل الكساء): أنت من أزواجي ، وأنت إلى خير^(٣٨) فقوله سبحانه (واذكرن) منسوق على ما قبله ، وقال عنكم كقوله : (أهل) فالأهل مذكر فسامهن باسم التذكير ، لذلك صار (عنكم) .. والآيات كلها بدءا من قوله : ((يا أيها النبي قل لأزواجك)) إلى قوله : ((أن الله كان لطيفا خبيرا)) منسوق بعضها على بعض ، ولكنها

دعوة من رسول الله (ﷺ) بعد نزول الآية إذ احب أن يدخلهم في الآية التي خوطب بها الأزواج^(٣٩) ، وهكذا تجد ابن منظور عندما يتطرق إلى الموضوع يقول : ((انما يريد أهل

بيت النبي (ﷺ) أزواجه وبنته وعليها (ﷺ)))^(٤٠) ، ويحسم ابن تيمية الأمر عندما يتطرق في رسالة تفسير المعوذتين إلى أهل الكساء^(٤١) : ((هؤلاء هم أهل بيتي مع ان القرآن يتناول نساءه ، فالتخصيص وقع لكون المخصوص أولى بالوصف)) .

الرأي الثاني: اما بالنسبة إلى نسائه وذريته ، فهناك من يخصصهم على انهم المراد بهم (آل البيت) ففضلا عما ذكرنا فيما يخص نساء النبي في الفقرة السابقة ، فقد انبرى من يعتقد بأنهم المقصودون ، يقول الرجل لصاحبه : كيف أهلك ؟ أي امرأتك ونسائك فيقول : هم بخير^(٤٢) فقال عطاء وعكرمة وابن عباس : هم زوجاته خاصة لا رجل معهن ، إذ ان البيت

المراد به مساكن النبي (ﷺ) استنادا إلى قوله : ((واذكرن ما يتلى في بيوتكن)) من آية التطهير ، فالذي يبدو من الآية انها عامة في جميع أهل البيت ، الزوجات وغيرهم ، وإذا ما

قال ((ويطهركم تطهيرا)) فلأن الرسول وعلي وابنيه كانوا فيهم ، وإذا وقع اجتماع المذكر والمؤنث غلب المذكر ، وعلى ذلك فاقتضت الآية ان الزوجات من أهل بيت النبي (ﷺ) (٤٣) .
ويذهب ابن تيمية إلى انه على الرغم من كون سياق القرآن الكريم يؤكد ان الخطاب موجه إلى أزواجه ، فان ((أزواجه وان كن من أهل بيته كما دل عليه القرآن ، فهؤلاء أحق بأن يكونوا أهل بيته ، لأن صلة النسب أقوى من صلة الصهر)) (٤٤) .
وعندما روى زيد بن أرقم حديث الثقلين (٤٥) ، سُئِلَ مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ ؟ أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال بلى ان نساءه من أهل بيته .. فأراد أن يشير إلى ان نساء النبي من أهل بيت سكناه الذين ميزهم الله بكرامات وخصوصيات ، وليس من أهل بيت النسب (٤٦) .

وكان عمر (رضي الله عنه) ينادي في السوق ((انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس (...)) سورة الأحزاب آية ٣٣ ثم يقول : نزلت في نساء النبي (ﷺ) خاصة ، اذ ذهب البعض إلى ان (البيت) أريد به مساكن النبي (ﷺ) (٤٧) ، اذ قال تعالى ضمن سياق الآية ((واذكرون ما يتلى في بيوتكم من آيات الله والحكمة)) ... سورة الأحزاب آية ٣٤ ، فألفاظها توضح ان من أهل بيته نساؤه (٤٨) .

فسياق الآية وانتظامها يدعم الاستدلال ، فقد قال الله تعالى ((يا نساء النبي لستن كأحد من النساء ان اتقين فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا . وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى واقمن الصلاة وأتينا الزكاة واطعن الله ورسوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا . واذكرون ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة ان الله كان لطيفا خبيرا)) سورة الأحزاب آية ٢٣ - ٣٤ ، فيظهر من خلال السياق ان الخطاب للنساء يكتفه ذكر أهل البيت قبله وبعده فتتظم له ، مما يدفع إلى انهن المراد به (٤٩) .

ثم ان الرسول (ﷺ) له اختصاص بتفضيل بناته وزوجاته على سائر النساء وأن ثوابهن وعقابهن مضاعف (٥٠) ، في الوقت الذي كان فيه دخول أولاد فاطمة (رضي الله عنها) في ذرية النبي (ﷺ) يعود إلى شرف ((هذا الأصل العظيم والوالد الكريم الذي لا يدانيه احد من العالمين ، سرى ونفذ إلى أولاد البنات لقوته وجلالته وعظم قدره)) (٥١) ، ويفهم من حديث نعيم المجرم عن أبي هريرة (رضي الله عنه) في الصلاة على النبي : ((اللهم صلي على محمد وازواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على إبراهيم)) على انه جمع الأزواج والذرية والأهل ، وكأنه يريد ان يبين أنهم حريون بالدخول في الآل ، لن يخرجوا منه ، وانهم أحق من دخل وهذا ((كنظائره من عطف الخاص على العام وعكسه تنبيها على شرفه وتخصيصا له بالذكر من بين النوع لأنه من أحق أفراد النوع بالدخول فيه)) (٥٢) .

ومما يدعم ان من آله نساؤه وذريته خاصة هو ما روى في الصحيحين (البخاري ومسلم) من حديث أبي هريرة انه (رضي الله عنه) دعا ربه قائلا ((اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا)) وإذا ما علمنا أن دعوته (رضي الله عنه) مستجابة وانها لم تتل كل بني هاشم ولا بني عبد المطلب ، اذ كان في هؤلاء الأغنياء والموسرين ، وانها نالت أزواجه وذريته (رضي الله عنه) حتى غدا رزقهم قوتا ، وما كان يتحصل من الأموال لأزواجه فأنهن يتصدقن به ويجعلن أرزاقهم قوتا (٥٣) .
ونختتم الأمر في - تاج الأدلة - على ان نساءه من أهل بيته ، وهو التحريم الإلهي



لازواجه أن يتزوجن من بعده : ((وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تتكفوا أزواجه من بعده أبدا إن ذلكم كان عند الله عظيما))^(٥٤) ، فذلك المنع لم يرد لأحد من الأنبياء ، وإذا ما علمنا أن أزواج النبي (ﷺ) حرام عليهن أن ينكحن بعد وفاته كونهن أزواجه في الجنة ، فلأنهن ((أمهات المؤمنين وان في ذلك غضاضة ينزه عنها منصبه الشريف وأنه (ﷺ) حي في قبره ... ولهذا حكى انه لا تجب عليهن عدة الوفاة))^(٥٥) .

وخلاصة القول ان دخول نساء النبي في (الآل) إنما كان تشبيها لذلك النسب ، نظرا لأنهن متصلات بالنبي (ﷺ) اتصالا غير مرتفع ، ولكونهن محرمات على غيره من الرجال في حياته وبعد مماته ، وانهن زوجاته في الدنيا والآخرة ، وعليه فقد كان السبب الذي يوصلهن بالنبي (ﷺ) قائم مقام النسب^(٥٦) ، فكان حقا اعتبارهن من آله وأهله .

الرأي الثالث: إن هذا الرأي قائم على فعل إجرائي قائم إلى يوم القيامة ، ذلك هو تحريم الصدقة ، فقد حرمت الصدقة على آل بيت النبي ، ولنا من الأدلة الكثير ، اذ يقف في المقدمة منها الحديث النبوي الشريف المعروف ((حديث الثقلين)) وهو:

اخرج الإمام مسلم في صحيحه عن يزيد بن حيان قال : انطلقت انا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم الى زيد بن أرقم (رضي الله عنه) فلما جلسنا اليه قال حصين : لقد رأيت يا زيد خيرا كثيرا ،

حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله (ﷺ) فقال زيد : ((قام رسول الله (ﷺ) خطيبا فينا بماء يدعى خمأ - يعني بين مكة والمدينة - فحمد الله تعالى ، وأثنى عليه ووعظ ، وذكر ثم قال : اما بعد ، الا أيها الناس ، انما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي عز وجل فأجيب وانى تارك فيكم ثقلين : أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به)) . فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال : ((وأهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي)) . فقال له حصين : ومن أهل بيته يا زيد ، ليس نساءه من أهل بيته ؟

قال : ان نساءه من أهل بيته ، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده ، قال ومن هم ؟ قال : آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل العباس ، قال أكل هؤلاء حرم الصدقة ؟ قال : نعم^(٥٧)

ودلائل ذلك كثيرة منها نهي الرسول (ﷺ) للحسن يوم أكل من تمر الصدقة فقد قال

ابو الحواري : كنا عند الحسن - ابن علي - فسئل : ما عقلت من رسول الله (ﷺ) أو عنه - ؟ قال : كنت امشي معه فمر على جرين من تمر الصدقة - أي موضع التمر - فألقيتها في في فأخذها بلعابها ، فقال بعض القوم ما عليك لو تركتها ؟ قال ((إن آل محمد لا تحل لنا الصدقة))^(٥٨) ، وفي حديث اخر عن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال : ((قال رسول الله (ﷺ) : كخ كخ ارم بها ، اما شعرت انا لا نأكل الصدقة))^(٥٩) .

واخرج ابن سعد والحاكم وصححه عن علي (رضي الله عنه) قال : قلت للعباس سل النبي

(ﷺ) أن يستعملك على الصدقة ، فسأله فقال : ((ما كنت لأستعملك على غسالة الأيدي))^(٦٠)

كما انه (ﷺ) قال له : ((ليس في خمس الخمس ما يغنيكم عن أوساخ الناس))^(٦١) ، واخرج مسلم وابن سعد عن المطلب بن ربيعة بن الحارث قال : جئت أنا والفضل بن العباس فقلنا يا رسول الله جنبنا لتؤمرنا على هذه الصدقات ، فسكت ورفع رأسه إلى سقف البيت حتى أردنا

أن نكلمه ... واقبل فقال : ((ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد وانما هي أوساخ الناس))^(٦٢) .

ولما قدمت أموال إلى عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب ، قال لمقدميها : ((أي شيء هذا ؟ ان كانت صلة قبلتها ، وأن كانت صدقة فلا حاجة لي منها لأن رسول الله ﷺ قال : لا تحل الصدقة لنا أهل البيت))^(٦٣) .

وعندما يتحدث الإمام السيوطي عن ذرية زينب بنت الإمام علي (رضي الله عنه) من زوجها عبد الله بن جعفر بن أبي طالب يقول في الوجه الخامس : انهم تحرم عليهم الصدقة بالإجماع لأن بني جعفر من الآل^(٦٤) .

ومع وضوح حديث زيد بن أرقم ووثوقه ورسوخ مبدأ الأشراف آل البيت عليه ، واستقرار مبدأ الاشرافية على البيوتات الأربعة المذكورة ، وبالتالي قيام مؤسسة نقابة الأشراف بين عوائلهم تبعاً لذلك ، فاننا نجد علماءنا بعد حين يختلفون فيمن هم الذين تحرم عليهم الصدقة ، فنجد الإمامين مالك و ابو حنيفة يحرمانها على بني هاشم ، اما الإمامان الشافعي واحمد ، فيحرمانها على بني هاشم والمطلب^(٦٥) ، اذ يبدو انهم اعتمدوا على أحاديث وردت

عنه (رضي الله عنه) في بعض بني هاشم والمطلب ، وبني الحارث خصوصا^(٦٦) ، فلقد حرم الرسول (ﷺ) قرابة دون قرابة من المساواة^(٦٧) .

اما العبرة في تحريم الصدقة (الزكاة ، النذر ، الكفارة) فقد استطل حديث علماء الأمة

فيها ، وفي العبرة منها ، فلما كانت أوساخ الناس ، فإنه (رضي الله عنه) نزه مقامه الشريف عن ذلك وانتقل ذلك إلى آله بسببه ، كما انها تعطي من باب الترحم الذي ينبيء على ذل الآخذ وعز المأخوذ منه ، فاستعويض عنها بالغنيمة التي تؤخذ بصورة عز وشرف مرتكزين على عز الآخذ وذال المأخوذ منه^(٦٨) ، فالتنزه عن أوساخ الناس انما هو لتطهير أموالهم ونفوسهم فهي كغسالة الأوساخ^(٦٩) ، اذ ان الزكاة فرضت لإغناء الفقراء ، اما خمس الخمس فقد فرض إغناء بدلا من الإغناء بالزكاة^(٧٠) ، فلقد قيدت السنة المطهرة الفقراء والمساكين بأن لا يكونوا من آل محمد تنزيها وتشريفا لهم^(٧١) .

ومن اجل أن لا يمر آل محمد بظرف الفاقة والعوز والحرمان والضياع ، لاسيما إذا ما تعذر حصولهم على حقهم من الخمس والفئ ، اما لقلته أو لظلم من يستولي على حقوقهم ، فإنه لا ضير في أن يعطون من الصدقة المفروضة ما يكفيهم حماية لهم من ((أن يضيعوا فقراء ، ويتضوروا جوعاً ، ويعلك الألم نياط قلوبهم ، أو يتعاطوا أعمالاً غير كريمة لا يسوغ ارتكابها ممن دونهم فكيف من شريف .. كما ان إعطائهم اسهل من تعاطيهم خدمة مع الذمي والفاجر))^(٧٢) ، فالشرع أباح للمضطر أكل الميتة ، ومنهم من أجاز أكل الحرام إذا ما انعدم الحلال ((فلتصبر السادة الأشراف على منع حقوقهم))^(٧٣) .

ولهذا ينبغي أن يكون الاهتمام بكفاية أهل البيت الذين حرمت عليهم الصدقة اكثر من

الاهتمام بكفاية الآخرين من الصدقة^(٧٤) ، فأهل بيت رسول الله (ﷺ) أعلام الأمة والدين ، وفيهم الخلافة ومُدَوّن قصد المسير إليهم ، ومن هو كذلك لا يعطي المال على أساس الفقر وانما اعانة له ((على التجميل وتجميل المكلف ونزول الاضياف والوفود ، فلا يكفي في حقهم الإغناء عن الناس بل يجب أن يصرف اليهم ما يستغني به الناس))^(٧٥) .

الرأي الرابع : اما بالنسبة إلى سلمان الفارسي ووائلته بن الاسقع (رضي الله عنه) فقد ورد حديثان عنه

حولهما (رضي الله عنهما) ، ففيما يخص سلمان الفارسي أنه روي عن الرسول محمد (ﷺ) انه قال



((سلمان منا أهل البيت))^(٧٦) ، ولكن هل هذا يعني دخول سلمان في بيت النسب ، وما هي قصة ذلك؟

فالطبرسي يروي قصة فحواها ان المهاجرين والأنصار اختلفوا - ايام حفر الخندق في سلمان الفارسي وكل فريق يريد أن يعمل معهم في الحفر ، وكان رجلا قويا ، فقال كل فريق منهم (سلمان منا) فلما رأى الرسول (ﷺ) هذا التنافس حسم الامر بحكمته وعقله الصائب قائلاً: ((سلمان منا أهل البيت)) فانقل إلى جانب الرسول وأهله في العمل^(٧٧) .
أن هذا القول لا يعطينا الدليل على انه داخل في أهل بيت النسب ، وان الامر لا يعدو كونه كلمة تكريم لسلمان (٧٨) ، فهو موقف اعتباري يزيد سلمان شرفا ويرفع موقعه بين الصحابة فهو قول تشبيه وتكريم لا تحقيق .

اما بالنسبة إلى وائلة بن الاسقع ، فقد روى وائلة (رضي الله عنه) قال ((سألت عن علي في منزله فقيل لي ذهب يأتي برسول الله (ﷺ) إذ جاء فدخل رسول الله (ﷺ) ودخل فجلس رسول الله (ﷺ) على الفراش واجلس فاطمة عن يمينه وعليها عن يساره وحسنا وحسينا بين يديه وقال : ((انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا)) اللهم هؤلاء أهل بيتي قال وائلة بن الاسقع فقلت من ناحية البيت : وأنا يا رسول الله من أهلك قال وأنت من أهلي قال وائلة انها من ارجى ما ارجى))^(٧٩) .
وما قلنا عن حكم حديث سلمان الفارسي نقوله في حكم حديث وائلة فالامر لا يتعدى حكمة الرسول وسعة أفقه ((وكانه جعله في حكم الأهل تشبيها بمن يستحق هذا الاسم لا تحقيقاً))^(٨٠) .

ان ما قيل في حديث سلمان ووائلة ينطبق على كل حديث مشابه قد يكون الرسول (ﷺ) قاله في رجال ومواضع اخرى ، فنسبهم إلى أهل البيت نسبة محبة وتبعية لا نسبة الأهلية^(٨١) .

الرأي الخامس : ويرى اصحابه ان آل النبي اتباعه وامته إلى يوم القيامة حيث احتج له بأن ((آل المعظم المتبوع اتباعه على دينه وأمره ، قريبهم وبعيدهم .. ومرجع الاتباع إلى متبوعهم لأنه امامهم وموئلهم))^(٨٢) ، وحجتهم في ذلك قوله تعالى : ((الا آل لوط نجيناهم بسحر)) سورة القمر آية ٣٤ ، و ((ادخلوا آل فرعون اشد العذاب)) سورة غافر آية ٤٦ ، فالمراد هنا بالآل هو الاتباع^(٨٢) .

الرأي السادس : اما اصحابه فيذهبون إلى ان آل النبي هم الاتقياء من امته وحجتهم بما روى الطبراني بإسناد عن أنس بن مالك قال : ((سئل رسول الله (ﷺ) من آل محمد فقال : كل تقى وتلا النبي (ﷺ) ان أولياؤه الا المتقون))^(٨٣) ، كما أنهم احتجوا بقوله تعالى لنوح (عليه السلام) عن ابنه : ((انه ليس من أهلك انه عمل غير صالح)) سورة هود آية ٤٦ ، ولكن يدل هذا على ان المؤمنين قسم غير أهله لأن الله تعالى أمره أن يحمل فيها من كل زوجين اثنين وأهله الا من قد سبق عليه القول ، ومن آمن ، ((فمن آمن معطوف على المفعول بالحمل وهم الأهل والاثنان من كل زوجين))^(٨٤) .

وفضلا عن ذلك فقد برزت جماعة ادعت ان الأئمة وفقهاء الأمة والإبدال هم آلهم لا الذرية ، متبنية ما ذهب اليه أهل الرأيين الخامس والسادس ، وراحوا يشيعون بين الناس انه لا فرق بين العترة (الآل) وبين احد من أهل الإسلام ، اذ انبرى لهم النبهاني لأبطال مدعاهم فآلف كتابه ((الشرف المؤبد لآل محمد))^(٨٥) ، وعليه فإن الرأيين الأخيرين ضعيفان لأنهما

يصطدمان بقوله (ﷺ) الذي رفع كل الشبهات : ان الصدقة لا تحل لآل محمد ، وحتى إذا ما نسب إلى النبي (ﷺ) من اقوال فيها صحة ودقة فلربما انه قال ذلك ((قبل علمه بأن الانتساب اليه ينفع وبأنه يشفع..))^(٨٦) .

وخلاصة كل ذلك فأني ارجح ان آل بيته هم من حرمت عليهم الصدقة ونسأؤه ، وهو حديث زيد بن ارقم أو ما يعرف بحديث الثقلين ، اذ شمل هذا الحديث : آل علي وآل عقيل وآل جعفر - أبناء أبي طالب - وآل العباس بن عبد المطلب وذلك للاعتبارات الآتية :

- ١ . اقتران هذا الحديث بفعل اجرائي تشريعي اعتباري بقي ساري المفعول عليهم إلى يوم القيامة وهو تحريم الصدقة عليهم .
- ٢ . انه يشمل أصحاب الكساء وهم آل علي من فاطمة : فاطمة والحسن والحسين وعلي بن أبي طالب فضلا عن أبنائه من غيرها .
- ٣ . اختصاص النقابة والشرف بتلك البيوتات الاربعة منذ قيام النقابة ولم نجد من تولاهما من غيرهم .

٤ . ان الله حرم على نساء النبي الزواج بغيره في حياته وبعد مماته ، ذلك التحريم الذي لا بد أن يقوم على امتياز خاص يتميز به المحروم منه ، وعليه فإن إدخال الزوجات في الآل

((تشبيها لذلك النسب لأن اتصالهن بالنبي (ﷺ) غير مرتفع ، وهن محرمات على غيره

في حياته وبعد مماته ، وهن زوجاته في الدنيا والاخرة فالسبب الذي لهن بالنبي (ﷺ) قائم مقام النسب .. ونص على الصلاة عليهن ..))^(٨٧) ، وعليه فأنهن تمتعن بامتياز كونهن من أهل بيت النبي .

على ان بعض العلماء والفقهاء ذهبوا إلى أن أولاد الشريفة يُعدّون في الاشراف وان لم يكن اباهم شريفا ، مستدلين بما خص به أولاد سيدتنا فاطمة ، علما بأن هذا امرا مخصوصا لأولادها والمخصوص أولى بالوصف^(٨٨) .

فمن خصائص النبي المصطفى عليه الصلاة والسلام ان أولاد بناته ينسبون اليه^(٨٩) ، فالشرف بما يعنيه من رفعة وفضيلة هو خصوصية للسبطين عليهما السلام (الحسن والحسين)

مستدلين بقوله (ﷺ) ((كل بني ام ينتمون إلى عصة أبيهم الا ابني فاطمة فأنا وليهما وعصبتهما)) ، وهو أمر تصدى له من يقول إذا كان الشرف خصوصية للسبطين فقد أنقطع بموتهما لأن الخصوصية لا تورث^(٩٠) على ان هذا الامر الذي يؤكد على شمول أولاد الشريفة بالشرف النبوي لم يكن يحض بالاهتمام عند علماء المشرق ، فيما حضي ذلك الامر في المغرب بالرعاية والعناية وألفت الكتب المفصلة فيه ، وصدرت الفتاوى الخاصة بجواز اعتبارهم^(٩١) ، ككتاب اسماع الصم في اثبات الشرف من قبل الأم ، وما ألفه ابن قنفذ في الانتصار للشرف من قبل الأم^(٩٢) ، فضلا عن كتاب أبي العباس المري الموسوم رفع اللبس والشبهات عن ثبوت الشرف من قبل الامهات .

فالشرفاء لا ينتسبون إلى الشرف وإنما نسبتهم تكون لموجب الشرف ، اذ لا يصح

الانتساب إلى الشرف لذاته ، فسيدتنا فاطمة هي اصل الشرف بعد أبيها (ﷺ) ، ولذلك فقد علم ان ابن البنت ليس من الذرية ولا من العصبة ولا من العاقلة ، وهذا كلام صحيح ، ((ولكن لا يلزم من كونه من الذرية ولا من العصبة ولا من العاقلة أن لا يكون شريفا))^(٩٣) ، وهو مذهب أهل المغرب كما أسلفنا ، على أن ذلك يتعارض - حسبما نرى - مع ما ذهبنا اليه

بتعيين ثبوت شرف بناته وأولادهن خصوصية له (ﷺ) .

المواش والتعليقات

ملاحظة : سأذكر هنا معلومات كاملة عن المصدر عند وروده لأول مرة مما يغنيننا عن اعداد جريدة للمصادر والمراجع .

١. البستاني ، فؤاد افرام ، دائرة المعارف ، مجلد / ١ ، ص ٣١٥ ، بيروت ، ١٩٦٠ م .
٢. الحسني ، ابو المواهب زين الدين احمد ، منار الإشراف في مودة الأشراف ، ص ٢٠ ، مخطوط محفوظ بدار المخطوطات ببغداد (دار صدام) برقم ١٣٠٠٨ ولدى الباحث نسخة منها ، وهي مرقمة بـ(ص) اصلاً .
٣. الانباري ، نزهة الالباء في طبقات الادباء ، ص ٤٠٥ ، تحق محمد ابو الفضل ابراهيم ، القاهرة ١٣٨٦ هـ / ١٩٦٧ م .
٤. ابن منظور ، جمال الدين محمد بن مكرم المصري ، لسان العرب ، ج ٢ ، ص ١٥ ، بيروت ، ١٣٧٤ هـ / ١٩٥٥ م .
٥. فاروق عمر ، "حول مصطلح اهل البيت" مجلة الزهراء / جامعة آل البيت ، المجلد ٢ عدد ٩ لسنة ١٩٩٥ ، ص ٤١ ، الاردن .
٦. الطبري ، محمد بن جرير ، تاريخ الامم والملوك ، ج ٢ ، ص ٢٦٠ ، ط ٣ ، تحق محمد ابو الفضل ابراهيم ، مصر / ١٩٧٩ م .
٧. ابن منظور ، لسان العرب ، ج ٢ ، ص ١٥ ، وقد تطرقنا في بحث سابق الى مصطلح الشرف والسيادة، انظر مجلة الاستاذ الشرف والسيادة " العدد / ٤٧ السنة / ٢٠٠٢ الصفحات ٣٤١-٣٦٤ .
٨. فاروق عمر ، "حول مصطلح اهل البيت" ، ص ٤١ .
٩. ابن منظور ، لسان العرب ، ج ٢ ، ص ١٢ .
١٠. HENRI LAMMENS S.I LE Berceau de م . ن . م والصفحة l'Islam p: 201, 204, 293, ROMA, 1914 .
١١. الطبري ، تاريخ ، ج ٥ ، ص ٥٧٤ ، احداث سنة ٦٤ .
١٢. الطبري ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٢٥٨ .
١٣. الطبري ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٢٥٥ ، وفيه يقول الشاعر حذافة بن غانم: ابوكم قصي كان يدعى مجمعا به جمع الله القبائل من فهر .
١٤. ابراهيم جمعة ، مذكرات في تاريخ العرب الجاهلي و صدر الاسلام ، ص ٥٤ ، ط ١ ، العراق ، ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٥ م .
١٥. انظر التفاصيل في : الطبري ، تاريخ ج ٢ ، ص ٢٥٢ ، ابراهيم جمعة ، مذكرات ، ص ٥٥ .
١٦. ابن عبد ربه ، احمد بن محمد الأندلسي ، العقد الفريد ، تحق احمد امين وجماعة ، ج ٢ ، ص ٤٦٤ ، بيروت ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م .
١٧. الطبري ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٣٨ ، وفي الحوار الذي جرى بين عبد المطلب بن هاشم وابرهه الحبشي يوم اراد غزو مكة وهدم البيت الحرام قال ابرهه : ((انك تكلمني في بيتكم الذي هو شرفكم)) . الطبري ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٣٨ .
١٨. الطبري ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٣٩ .
١٩. ابن عبد ربه ، العقد الفريد ، ج ٢ ، ص ٢٠٩ .
٢٠. فاروق عمر ، "حول مصطلح اهل البيت" مجلة الزهراء ، المجلد ٢ العدد ٩ ، ص ٤٢ .
٢١. فاروق عمر ، "حول مصطلح اهل البيت" ، ص ٤٢ .

٢٢. النبھاني ، يوسف بن اسماعيل ، الانوار المحمدية من المواهب اللدنية ، ص ٤٣٨ ، بيروت ، بلا ، وعترة الرجل ((نسله ورهطه الادنون)) الرازي محمد بن ابي بكر بن عبد القادر ، مختار الصحاح ، ص ٤١٠ ومن يقول عترة رسول الله (ﷺ) فانه يذهب الى ولد فاطمة (رضي الله عنها) ، وعترة الرجل ذريته وعشيرته الادنون من مضي منهم ومن غير ، الدينوري ، ادب الكاتب ، ص ٣٣ بيروت ، ١٣٨٧هـ / ١٩٦٧م . اما ذوي القربى : فالقرب في الرحم ، تقول بينهم قرابة وقرب وقربى ، وذوي قرابتي وهم اقربائي ، الرازي ، مختار الصحاح ص ٥٢٧ ، الكويت ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣ م ، وللباحث بحث جاهز للنشر يتناول العمامة الخضراء .
٢٣. البستاني ، دائرة المعارف ، مجلد ١ / ، ص ٣١٥ .
٢٤. الحسني ، ابو المواهب ، منار الاشراف في مودة الاشراف ، ص ٢٠ ، مخطوط .
٢٥. انظر تفاصيل ذلك في : فاروق عمر ، "حول مصطلح اهل البيت" ، مجلة الزهراء ، المجلد ٢ ، عدد ٩ ، ص ٤٢ .
٢٦. سورة آل عمران ، آية ٦٠ .
٢٧. الحسني ، منار الاشراف ، مخطوط ، ص ٦ ، السيوطي ، جلال الدين ، احياء الميت في فضائل آل البيت ، ص ٦٢ تحق مصطفى عبد القادر عطا ، بيروت ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م ، والحديث اعلاه رواه مسلم في صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة ، حديث رقم ٣٠ ، ٣١ ، ٣٢ ، ورواه الترمذي في سننه ، كتاب المناقب ، حديث رقم ٤٧٢٤ ، حيث قال : ((هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه)).
٢٨. الزمخشري ، محمود بن عمر ، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التاويل ، ج ١ ، ص ٢٨٢ ، رتيه وضبطه مصطفى حسين احمد ، ط ٢ ، القاهرة ١٣٧٢هـ / ١٩٥٣ م ؛ الشبلنجي ، نور الابصار في مناقب آل بيت النبي المختار ، ص ١٢٢ ، تصحيح احمد اسعد علي واخرون ، مصر ١٣٦٧هـ / ١٩٤٨م .
٢٩. الزمخشري ، الكشاف ، ج ١ ، ص ٢٨٣ .
٣٠. سورة الاحزاب ، آية ٣٣ .
٣١. النبھاني ، يوسف ، الشرف المؤبد لآل محمد ، ص ١٣ ، ط ١ ، القاهرة ، ١٣٨١هـ / ١٩٦١ م .
٣٢. المصدر نفسه ، ص ١٦ .
٣٣. السيوطي ، احياء الميت ، ص ٦٤ ، انظر كذلك النبھاني ، الشرف المؤبد ، ص ١٤ .
٣٤. النبھاني ، الشرف المؤبد ، ص ١٥ ، وفي روايات سبعة اشهر ، وثمانية اشهر ، انظر كذلك السيوطي ، احياء الميت ، ص ٦٥ ، فهو يخرججه : عن ابي الحمراء قال : رأيت رسول الله (ﷺ) يأتي باب فاطمة ستة اشهر يقول : ((انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس (الاية))) .
٣٥. الهيثمي ، ابن حجر ، الصواعق المحرقة في الرد على اهل البدع والزندقة ، ص ١٤٢ ، تحق عبد الوهاب عبد اللطيف ، القاهرة ، ١٣٧٥ هـ .
٣٦. ابن تيمية ، تقي الدين ، حقوق آل البيت بين السنة والبدعة ، ص ٢٧ ، تحق عبد القادر احمد عطا ، بيروت ، بلا .
٣٧. الهيثمي ، الصواعق المحرقة ، ص ١٤١ ، وهو ما ذهب اليه ابن عباس (رضي الله عنه) ، انظر ، النبھاني ، الانوار المحمدية ، ص ٤٣٥ .

٣٨. المقريري ، تقي الدين ، معرفة ما يجب لال البيت النبوي من الحق على من عداهم ، ص ٣٠ ، تحق محمد احمد عاشور ، ط ١ ، بيروت ، ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م ، انظر كذلك : النبھاني ، الانوار المحمدية ، ص ٤٣٥ .
٣٩. المقريري ، معرفة ما يجب ، ص ٣٤ - ٣٥ .
٤٠. ابن منظور ، لسان العرب ، مجلد ٢ / ص ١٥ .
٤١. القول القيم مما يرويه ابن تيمية وابن القيم ، ص ١٥ ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ، لبنان ، ١٩٧٥ م (بلا مؤلف) .
٤٢. المقريري ، معرفة ما يجب ، ص ٣٢ والايات هي من سورة النساء .
٤٣. المقريري ، ن . م والصفحة ، انظر كذلك : آرندك "شريف" دائرة المعارف الاسلامية ، مجلد ١٣ ، ص ٢٦٧ ، نقلها الى العربية احمد الشنتاوي واخرون ، القاهرة ، بلا ، فاروق عمر ، "حول مصطلح اهل البيت" ، مجلة الزهراء ، المجلد ٢ ، العدد ٩ ، ص ٤٣ .
٤٤. ابن تيمية ، حقوق آل البيت ، ص ٢٦ ؛ انظر كذلك : النبھاني ، المواهب اللدنية ، ص ٤٣٥ .
٤٥. سنتطرق اليه في فقرة لاحقة .
٤٦. الهيتمي ، الصواعق المحرقة ، ص ١٤٢ ، انظر كذلك الشبراوي ، عبد الله بن محمد ، الإتحاف بحب الأشراف ، ص ٦ ، القاهرة ١٣١٨ هـ .
٤٧. المقريري ، معرفة ما يجب ، ص ٢٨ .
٤٨. المقريري ، معرفة ما يجب ، ص ٢٨ - ٢٩ - ٣١ وما بعدها .
٤٩. المقريري ، معرفة ما يجب ، ص ٣٨ - ٣٩ .
٥٠. السيوطي ، جلال الدين ، الخصائص الكبرى (كفاية الطالب اللبيب في خصائص الحبيب) تحق د. محمد خليل فراس ، القاهرة بلا ، ج ٣ ، ص ١٧٧ .
٥١. القول القيم ، ص ٥٣ .
٥٢. القول القيم ، ص ٢٨-٤٦ ، ٢٩ ، نقلا عن كتاب جلاء الإفهام لابن القيم الجوزية .
٥٣. القول القيم ، ص ٣٦ ، عن كتاب جلاء الافهام لابن القيم .
٥٤. سورة الاحزاب ، آية ٥٣ .
٥٥. السيوطي ، الخصائص الكبرى ، ج ٣ ، ص ١٤٥ ، انظر كذلك ، القول القيم ، ص ٤٨ ، نقلا عن جلاء الافهام .
٥٦. القول القيم ، ص ٣٧ ، نقلا عن جلاء الافهام لابن القيم الجوزية .
٥٧. السيوطي ، احياء الميت ، ص ٩-١٠ ، انظر كذلك الشبراوي ، الإتحاف بحب الأشراف ، ص ٦ ، الهيتمي ، الصواعق المحرقة ص ٢٨ ؛ الحسني ، منار الإشراف ، ص ١٧ (مخطوط) .
٥٨. السيوطي ، احياء الميت ، ص ٦٠ ، القول القيم ، ص ٣٠-٣١ ، نقلا عن جلاء الافهام لابن القيم .
٥٩. السيوطي ، ن . م ، ص ٦١ ، انظر كذلك الحسني ، منار الإشراف ، ص ٢٠ .
٦٠. السيوطي ، الخصائص الكبرى ، ج ٣ ، ص ٢٦٦ ، هناك من الاحاديث الصحيحة التي تؤكد على كون العباس وآله من آل البيت .
٦١. ابن عقيل ، التعليقات (المسماة كتاب الفنون) ، تحق جورج المقدسي ، ق ١ ، ص ٢١ ، بيروت ، ١٣٩ هـ / ١٩٧١ م ، انظر كذلك ، الحسني ، منار الأشراف ، ص ٢١ ، (مخطوط) .
٦٢. السيوطي ، الخصائص الكبرى ، ج ٣ ، ص ٢٦٦ ، انظر كذلك القول القيم ، ص ٣٤ نقلا عن جلاء الافهام لابن القيم الجوزية .

٦٣. ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، تحق محب الدين عمر العمروي ، بيروت ، ١٩٩٥ - ١٩٩٧ م ، ج ٣٢ ، ص ٢٥٥ - ٢٥٦ .
٦٤. العجاجة الزرنبية ، ط ١ تحق سعيد محمد اللحام ص ١٠ . ، بيروت ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م ،
٦٥. الشبلنجي ، نور الابصار ، ص ١٣١ .
٦٦. ابن ابي الوفاء المصري ، الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، دائرة المعارف العثمانية ، ١٣٣٢ هـ ، ج ٤ ، ص ٥٧٥ .
٦٧. ابن عقيل ، التعليقات ، ق ١ ، ص ٢٠ ، اذ ناقشه عثمان وجبير بن مطعم : ((لم أعطيهم وحرمتنا ؟ و اشار الى بني المطلب فقال (ﷺ) : انهم لم يفارقونا في جاهلية ولا اسلام)) وعن كونهم معه في الشعب ، وهذه اشارة الى التعليل بالنصر .
٦٨. السيوطي، الخصائص الكبرى ، ج ٣ ، ص ٢٦٧ ، الحسني ، منار الإشراف ، ، ص ١٩ - (مخطوط) .
٦٩. الحسني ، منار الاشراف ، ص ١٩ - ٢٠ ، (مخطوط).
٧٠. ابن عقيل ، التعليقات ، ق ١ ، ص ٢١ ، ولزيادة الايضاح انظر : د. محمد بن عبد الله "موقع الصدقة والهدية بالنسبة للاشراف" مجلة الدوحة ، العدد/٢ ، ص ١٠١ وما بعدها ، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م ، المغرب .
٧١. محمد بن عبد الله "موقع الصدقة والهدية" مجلة الدوحة ، العدد/٢ ، ص ١٠١ .
٧٢. المصدر نفسه ، ١٠٤ .
٧٣. الحسني ، منار الإشراف ، ص ٢٠ ، (مخطوط) .
٧٤. ابن تيمية ، حقوق آل البيت ، ص ٣٠ .
٧٥. ابن عقيل ، التعليقات ، ق ٢ ، ص ١٧ - ١٨ .
٧٦. الطبرسي ، مجمع البيان في تفسير القرآن ، مجلد ٤/ ، ج ٧ ، ص ٣٤١ والحديث رواه ابو عبد الله الحاكم النيسابوري باختصار في المستدرک على الصحيحين ، ج ٣ ، ص ٥٩٨ وقال هذا حديث ضعيف الاسناد .
٧٧. الطبرسي ، مجمع البيان ، مجلد ٤/ ، ج ٧ ، ص ٣٤١ .
٧٨. جولد سيهر "اهل البيت" دائرة المعارف الاسلامية ، مجلد ٣/ ، ص ٩٢ .
٧٩. الطبري ، محب الدين ، ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى ، تحق جميل ابراهيم حبيب ، بغداد ١٩٨٤ م ، ص ٣٣-٣٤ ، والحديث أخرجه ابو حاتم واحمد في مسنده، وانظر ابن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، ج ٤١ ، ص ٢٥ ، فقال واثلة : انها لمن أرجى ما أرجو .
٨٠. الهيثمي ، الصواعق المحرقة ، ص ١٤٢ ، على ان هناك من يعد أحاديث الرسول (ﷺ) في سلمان وواثلة دخولا لهم في أهل البيت ، انظر على سبيل المثال لا الحصر : المقرئزي ، معرفة ما يجب لآل البيت ، الصفحات ، ٤٢-٤٣-٤٤-٤٥ .
٨١. ابن الزيات ، شمس الدين ، الكواكب السيارة في ترتيب الزيارة ، بغداد بلا ، ص ٣٠٠ .
٨٢. القول القيم ، ص ٤١ .
٨٣. المصدر والصفحة نفسها .
٨٤. انظر : القول القيم ، ص ٤٣-٤٤ عن كتاب جلاء الإفهام ، اذ يشير ابن القيم : بان اثنين من رواة هذا الحديث لا يحتج بهما أحد من أهل العلم ، وقد رميا بالكذب .
٨٥. انظر التفاصيل في القول القيم ، ص ٤٤ - ٤٥ .
٨٦. انظر : الشرف المؤبد ، الصفحات ٦-٧-٨ .



٨٧. الهيثمي ، الصواعق المحرقة ، ص ١٥٦ .
٨٨. القول القيم ، ص ٣٧ .
٨٩. القول القيم فيما يرويه ابن تيمية وابن القيم ، ص ١٥ .
٩٠. المري ، ابن سودة ، رفع اللبس والشبهات عن ثبوت الشرف من قبل الأمهات ، ص ١١ ، بلا سنة او مكان طبع .
٩١. المصدر نفسه ، ص ١٦ .
٩٢. انظر الفتوى التي اصدرها الامام ابوالسعود العمادي في : محمد بن الخوجة ، "العمامة الخضراء صفحة من تاريخ تونس" ، المجلة الزيتونية ، مجلد ٢ / ج ٧ ، ص ٣١٧ ، تونس ١٣٥٧هـ / ١٩٣٨ م .
٩٣. عبد السلام شقور ، "فتح العليم الخبير في تهذيب النسب العلمي بامر السلطان سيدي محمد بن عبد الله" ، مجلة دعوة الحق ، العدد ٢٩٤ ، السنة ٣٣ ، ١٩٩٢ ، ص ٣٢ .
٩٤. المري ، رفع اللبس ، ص ٣٣ ، ٥٠ .